الباب الثالث

صلة الرحم

مقدمـــــة.

الفصل الأول : أهمية صلة الرحم.

الفصل الثانى : آثار صلة الرحم.

الفصل الثالث : مظاهر صلة الرحم.

الفصل الرابع : صورة شاذة.

مقدمـــة

الرحم فى اللغة هو منبت الولد ووعاؤه فى البطن، وهو يطلق على الأقارب، وهم مَنْ بين الشخص وبينهم نسب، كأنهم جميعًا من رحم واحدة.

قال ابن الأثير: «ذوو الرحم هم الأقارب، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب، ويطلق فى الفرائض على الأقارب من جهة النساء، ويقال: ذو رحم مَحْرَم ومُحَرَّم، وهو من لا يحل نكاحه، كالأم والبنت والأخت والعمة والخالة» اهـ.

ويطلق الرحم فى باب النفقة والصلة على كل الأقارب الذين يجمعهم نسب واحد، سواء أكانوا وارثين أم غير وارثين، وسواء أكان يحرم نكاحهم أم لا يحرم، يقول النبى ﷺ فى أهل مصر: «ستفتحون مصر، وهى أرض يسمى فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرًا، فإن لهم ذمة ورحما» رواه مسلم عن أبى ذر(١)، والرحم التى لهم كَوْنُ هاجر أم إسماعيل منهم، وفى رواية «وصهرا» والصهر كَوْن مارية أم إبراهيم ابن النبى ﷺ منهم.

ومعنى صلة الرحم وصلها، والوصل ضد القطع والهجران، والإحسان إلى الأقارب هو وصل للإنسان بهم، يقول ابن الأثير: «صلة الرحم كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوى النسب والأصهار، والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم».

وقال النووى: «واختلفوا فى حد الرحم التى تجب صلتها، فقيل: هو كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما ذكرًا والآخر أنثى حرمت مناكحتها، فعلى

---

(١) (١٦/٩٧)، ورياض الصالحين (١٥٧، ١٥٨).

هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال، واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها فى النكاح ونحوه، وجواز ذلك فى بنات الأعمام والأخوال، وقيل: هو عام فى كل رحم من ذوى الأرحام فى الميراث، يستوى الْمَحْرَم وغيره، ويدل عليه قوله ﷺ: «ثم أدناك فأدناك»، هذا كلام القاضى عياض، وهذا القول الثانى هو الصواب، ومما يدل عليه الحديث السابق فى أهل مصر: «فإن لهم ذمة ورحما»، وحديث: «إن أبر البر أن يصل أهل ود أبيه» مع أنه لا محرمية، والله أعلم».[1]

* * *

(١) صحيح مسلم (١٦/١١٣).

الفصل الأول

أهمية صلة الرحم

إن القرابة من عوامل القوة للإنسان فى حياته، يُعرف أثرها واضحًا فى مثل المواقف الحرجة والأزمات الشديدة، وإذا كانت الصداقة والمعرفة الأخوية تنفع فى مثل هذه الأحوال، فكيف بصلة الدم، ورابطة الأسرة؟!

قيل لمعاوية بن أبى سفيان: إن آذنَك، أى الحاجب، يقدم معارفه وأصدقاءه، فى الإذن على أشراف الناس ووجوههم، فقال: ويلكم، إن المعرفة تنفع فى الكلب العقور والجمل الصئول، فكيف فى رجل حسيب ذى كرم ودين؟[1]، ونسب هذا القول أيضًا إلى المغيرة بن شعبة بدل معاوية.[2]

والجمل الصئول هو الذى يقتل الناس ويعدو عليهم، ويقال صَئُولَ البعير، فهو صَئُولَ.

وقال رجل لزياد: أصلح الله الأمير، إن هذا يُدلُّ بمكانة يدعيها منك، قال: نعم، وأخبرك ما ينفعه من ذلك، إن كان الحق له عليك أخذتك به أخذا شديداً، وإن كان عليه قضيته عنه.

فإذا كانت المعرفة بين الحيوان والإنسان، وبين الناس بعضهم مع بعض بصداقة أو مودة لا تصل إلى درجة القرابة، تفيد، فكيف بالقرابة التى تدعو غالبًا، أو ينبغى أن تدعو إلى العطف والحنو، ورعاية لصلة الدم وحرمة الأسرة؟

يقول على كرَّم الله وجهه: «عشيرةٌ للرجل خير للرجل من غير العشيرة، إن كَفَّ عنهم يداً واحدة كَفُّوا عنه أيديا كثيرة، مع مودتهم وحفاظهم ونصرتهم، إن الرجل ليغضب للرجل لا يعرفه إلا بنسبه، وسأتلو عليكم من ذلك آيات من

---

(١) العقد الفريد (١/ ١٧٥)، مجلة التمدن الإسلامى ص٢٤٢، عدد ربيع الأول ١٣٩٤هـ.

(٢) مجلة التمدن الإسلامى ص٢٤٢، ربيع الأول ١٣٩٤هـ.

كتاب الله، قال الله عز وجل فيما حكاه عن لوط: ﴿ **لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ** ﴾ [هود: ٨٠] يعنى العشيرة، ولم يكن للوط عشيرة، فوالذى نفسى بيده ما بعث الله نبيًا من بعده إلا فى ثروة من قومه ومَنَعَة من عشيرته، ثم ذكر شعيبًا إذ قال له قومه: ﴿ **وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ** ﴾ [هود: ٩١]، وكان مكفوفًا، والله ما هابوا إلا عشيرته، وقيل لبُزُرْجَمِهْر: ما قولك فى ابن العم؟ قال: هو عدوك، وعدو عدوك»[١] اهـ.

قال العلماء: شعيب الرسول ما كان مكفوفًا، لأن ذلك صفة نقص لا تجوز على الأنبياء، والذى كان مكفوفًا هو شعيب صاحب موسى، ولم يكن نبيًا، فبينهما ثلثمائة سنة، قاله مصحح تفسير القرطبى.[٢]

وكان لقرابة النبى ﷺ اعتبار فى مبدأ الدعوة، فهم أول من أرشد الله إلى دعوتهم، لأن الخير أولى ما يوضع ويوزع للأقارب، وكذلك ليستعين بهم عند الحاجة؛ وقد حدث أن النبى ﷺ وجه إليهم الدعوة قبل غيرهم، لكنهم لم يستجيبوا له، بل كان بعضهم أشد عداوة له من الأجانب، لولا أن بعضهم دافع عنه حَمِيَّةً لا تَدَيُّنًا وفى نهاية الأمر صمموا على قتله ليلة الهجرة، بطريقة كانت قائمة على اعتبار مركز الأسرة وصلة القرابة، فقد عهدوا بذلك إلى شباب من عدة قبائل، ليرضى أهله بالدية، حيث لا يستطيعون القصاص من كل القبائل، لتَفَرُّق دمه فيها جميعًا، وقد شاء الله ألاَّ يسلم ذووه أولاً، حتى يكون فضل الانتصار وظهور الحق لله ولرسوله، ولتظهر بذلك قوة الإيمان التى استطاعت أن تشق طريقها وسط الأشواك، وتتخطى الحواجز والعقبات.

كما تبدو بذلك متانة الخلق وثبات العقيدة والصبر والأمل الذى ملأ قلب النبى ﷺ وشرح صدره، ولو أن الله نصره حين أسلموا، لقيل: إن الفضل لعشيرته الذين آزروه لرابطة الدم، لكنه نصره، وادخر نشر الإسلام لجماعة لم تكن لهم صلة نسب به، بل كانت لهم صلة الإيمان وحده، وهم الأنصار ومعهم المهاجرون.

وأثر القرابة مقرر فى جميع الشرائع، ولا ينكره أى إنسان عاقل، والعرب فى

---

(١) العقد الفريد (١/ ١٧٥).
(٢) (٩/ ٩١).

جاهليتهم كانوا يقدسون هذه الرابطة تقديسًا قَلَّ أن يكون له نظيرٌ فى المجتمعات الأخرى، وأنت تعرف المأثور عنهم فى الغارات والثارات التى تتنادى بها القبائل، مهما شط المزار وبعدت الدار، يقول قريط بن أنيف:

قوم إذا الشر أبدى ناجذيه لهم طاروا إليه زرافات ووحدانا[1]
لا يسألون أخاهم حين يندبهم في النائبات على ما قال برهانًا

كما تعرف نظام العاقلة عندهم وتحمل الدية واشتراك القرابة جميعًا فيها، ولعظم شأنها كانوا يستدرُّون بها العطف، ويَدْعون بها إلى المناصرة، ويجعلون قدسيتها فى مرتبة تخول لهم الحلف بها والمناشدة، يشير إلى هذا قوله تعالى: ﴿ **وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ** ﴾ [النساء: ١]، فسَّرها الحسن والنخعى ومجاهد، أن يقول الرجل، سألتك بالله والرحم» اهـ، وهذا لا يتنافى مع النهى عن الحلف بغير الله كالآباء، فإن هذا ليس حلفًا، بل هو توسل إلى الغير بحق الرحم، فلا نهى فيه، ومن جعله قَسَمًا فهو متكلف «تفسير القرطبى».

وامتدت صلة الرحم بين العرب حتى تناولت البطون والأفخاذ والفصائل والقبائل، فيعمل الحساب لكل ذى صلة على أى نحو كان، حتى كان عبيدهم ومواليهم ومن جاورهم أو احتمى بهم تظله راية القرابة فى حرمتها وقداستها.

وكانت الحاجة عندهم تشتد إلى الأقارب إذا عدم الولد أو الوالد، فهم يحلون محلها فى العطف والرعاية والنصرة، فينزل العم منزلة الوالد، وينزل الأخ أيضًا منزلته فى العطف على أخيه وأخته، فهو الرافد بعد الوالد، كما قالت سَفَّانة للنبى ﷺ عن أخيها عدى بن حاتم فى قصيدتها التى منها:

ما كان ضَرَّك لو مننت وربما مَنَّ الفتى وهو المَغِيظُ المُحْنَق

وقيل إن الذى قال ذلك هو قُتَيْلَة بنت النضر بن الحارث، على الصحيح

(١) الزَّرافة: بفتح الزاى هى الجماعة من الناس، والجمع زرافات بفتح الزاى أيضًا، والزرافة بضم الفاء وفتحها هى الدابة المعروفة، ووحدان بضم الواو جمع واحد الذى هو أول العدد على مثال شابّ وشُبّان وراع ورُعيان.

الذى اختاره السهيلى، لا أخته كما قال ابن هشام، وذلك عندما أمر النبى ﷺ عليا فى بدر بقتل النضر.

وجاء أن رسول الله ﷺ رقَّ لها، ودمعت عيناه، وقال لأبى بكر: «لو كنت سمعت شعرها ما قتلته» والقصيدة مذكورة في زهر الآداب، للحصرى (١/٢٨)، وكذلك فى تفسير القرطبى (٨/٥٨)، وفى أسد الغابة لابن الأثير، ترجمة النضر بن الحارث، والموضوع كله فى شرح المواهب اللدنية، للزرقانى (١/٤٤٩)، وجاء فى هذه القصيدة.

يا راكبا إن الأُثَيْلَ مَظِنَّة ... من صبح غادية وأنت موفق
أبلغ بها مَيْتًا بأن تحيةً ... ما إن تزال بها النجائب تَعْنَقُ
منى إليه وعبرة مسفوحة ... جاءت بواكفها وأخرى تخنق
هل يَسْمَعَنِّى النضر إن ناديته ... إن كان يسمع ميت أو ينطق؟
ظلت سيوف بنى أبيه تَنُوشه ... لله أرحام هناك تشقق
قَسْرًا يُقَاد إلى المنية مُتْعَبًا ... رَسْفَ الْمُقَيَّد وهو عان موثق
أمحمدٌ ها أنت صِنْوُ كريمة ... فى قومها والفحل فحل معرق
ما كان ضرك لو مننت وربما ... مَنَّ الفتى وهو الْمَغِيظُ الْمُحْنَقُ
فالنضر أقرب من قتلت قرابة ... وأحقهم إن كان عتق يعتق
لو كنت قابل فدية فَلَيُفْدَيَن ... بأعز ما يغلى به من ينفق

الصنو: هو المثيل، ويقال: عم الرجل صنو أبيه، وجاء فى بعض الكتب لفظ ضِئْن بدل صنو، والضئن هو الأصل، والأثيل بالتصغير موضع قرب المدينة بين بدر ووادى الصفراء.

ومما يدل على قوة صلة القرابة موقف الخنساء من أخيها صخر فى رثائها المشهور.(١)

(١) العقد الفريد (٢/١٦).

والأخ له منزلة عند العرب فى النصرة والعطف والرعاية، ومما يؤثر فى ذلك قول امرأة من الخوارج أسر الحجاج بن يوسف الثقفى زوجها وابنها وأخاها، لما قيل لها: يا أمة الله، إن الحجاج قد أعطاك الخيار فى أن تختارى أحد هؤلاء الثلاثة كى يطلق سراحه، فمن تختارين؟ حيث قالت له، بعد أن أطرقت رأسها هُنَيْهة: الزوج موجود، والابن مولود، والأخ مفقود، أختار الأخ، فقال الحجاج: عفوت عن جماعتهم، لحسن كلامها وحكمتها.(١) اهـ.

إنها تعنى أن الزوج إذا فقد يوجد زوج غيره، والحصول عليه ميسور، والابن إذا فقد يمكن أن يولد غيره عند الزواج، أو لها ولد من زوجها الحالى، وأما الأخ إذا فقد فلن يوجد، لأن والديها أصبحا كبيرين يستبعد منهما الإنجاب، فهو مفقود لا يعوض.

والذى يدعو إلى صلة الرحم والترابط بين الأقارب هو الحمية الباعثة على النصرة، وهى أدنى رتبة من الأَنَفة، لأن الأنفة تمنع التهضم والخمول معًا، والحمية تمنع من التهضم، وليس لها فى كراهية الخمول نصيب، إلا أن يقترن بها ما يبعث على الأنفة.

ولأهمية صلة الرحم أُمرنا بتعلم الأنساب، فعن ابن عباس، قال: احفظوا أنسابكم تصلوا أرحامكم، فإنه لا بُعْد بالرحم إذا قربت وإن كانت بعيدة، ولا قرب بها إذا بعدت وإن كانت قريبة، وكل رحم آتية يوم القيامة أمام صاحبها تشهد له بصلة إن كان وصلها، وعليه بقطيعة إن كان قطعها.

وإذا كانت القرابة بهذه الأهمية، فلا عجب إذا أوصى الإسلام بصلتها، وشدد فى النكير على قاطعها، والنصوص فى ذلك كثيرة، كما يتبين مما يلى فى ناحية الصلة والبر:

١ – جعل الله صلة الرحم فى الأهمية تالية لأهمية توحيد الله سبحانه، كما مَرَّ ذكره فى بر الوالدين، والوالدان هما قمة ذوى الرحم، وقد صح أن الخالة بمنزلة

(١) محاضرات الأدباء، للأصفهانى (١ / ٢٢٥).

الأم، كما رواه البَراء بن عازب، عن النبى ﷺ، وأخرجه الترمذى، وقال: حديث صحيح.(١)

وقد تذكر القرابة مع الوالدين لإبراز أهمية كل من عداهما، فى وجوب البر والصلة وعدم القطيعة والعقوق، فلا يظن أحد أن الرحم هى الوالدان فقط، أو يكتفى بالوالدين عن بقية الأرحام، قال تعالى: ﴿ **وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ** ﴾ [البقرة:٨٣]، وقال: ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ** ﴾ [النساء:٣٦]، ومر قوله تعالى: ﴿ **وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ** ﴾ [النساء:١].

٢ – قدم صلة الرحم على كل المصارف عند الأمر بالصدقة على الناس، قال تعالى ﴿ **وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا** ﴾ [النساء:٨]، أى أعطوا من لا يستحق الميراث من أقاربكم شيئاعند حضورهم القسمة، إن كان هناك مال كثير، وإلا فاعتذروا إليهم، قال ابن عباس: إن الآية محكمة، وعليه جماعة من التابعين، كعروة بن الزبير وغيره، وروى عن ابن عباس أنها منسوخة بآية المواريث، والأصح الأول، فيندب إعطاؤهم.(٢)

وقال تعالى: ﴿ **وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ** ﴾ [الإسراء:٢٦]، وقال: ﴿ **وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ** ﴾ [البقرة:١٧٧]، وقال: ﴿ **يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ** ﴾ [البقرة:٢١٥].

وعندما نزل قوله تعالى: ﴿ **لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ** ﴾ [آل عمران:٩٢]، أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط، أى بستان، له كان يعجبه، ويسمى «بَيْرُحَاء»؛ فقال: يا رسول الله هى فى سبيل الله وللفقراء والمساكين، فقال له ﷺ: «وجب أجرك على الله، فاقمه فى أقاربك» رواه البخارى ومسلم.

(١) رياض الصالحين.

(٢) تفسير القرطبى.

وكذلك ميمونة بنت الحارث، أعتقت وليدة فى زمان رسول الله ﷺ، فذكرت له ذلك، فقال: «لو أعطيتها أخْوالك كان أعظم لأجرك» رواه البخارى ومسلم.

وفى الحديث: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذوى قرابتك، فإن فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا» رواه مسلم والنسائى عن جابر بن عبد الله.(١)

وعن كليب بن منفعة قال جدى: يا رسول الله، مَنْ أبر؟ قال: «أمَّك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذى يلى ذاك، حق واجب ورحم موصولة» رواه البخارى فى الأدب المفرد.

٣ - جعل الإسلام صلة الرحم من الأصول الإسلامية الأولى، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠].

٤ - كانت صلة الرحم من أبرز ما دعا إليه النبى ﷺ فى مكة، مع توحيد الله تعالى، وقد أشاد بذلك مهاجرو الحبشة أمام النجاشى، وهو يسألهم عن دعوته، حيث قالوا: إنه يأمر بصلة الرحم، وجاء مثل ذلك فى حديث هرقل مع أبى سفيان، كما رواه البخارى عن ابن عباس.

وعن عمرو بن عبسة أنه لما جاء إلى النبى ﷺ، وهو مستخف بمكة بدعوته، وسأله: ماذا أرسلك الله به؟ فقال: «أرسلنى بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله لا يشرك به شيء» رواه مسلم.

٥ - جعل صلة الرحم قربتين لا قربة واحدة: صدقة وصلة، ففى الحديث: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى الرحم صدقة وصلة» رواه الترمذى عن سلمان بن عامر، وقال: حديث حسن(٢)، وفيه حديث زينب الثقفية، عندما سألت النبى ﷺ عن تصدقها على زوجها لينفق على نفسه وأولاده، حيث قال: «لها أجران، أجر القرابة، وأجر الصدقة» رواه مسلم.

---

(١) زاد المعاد (٤/ ١٦٤)، ونيل الأوطار (٦/ ٣٤٠).

(٢) رياض الصالحين ص١٥٩.

٦ – جعل صلة الأرحام من صفات الصفوة الممتازة من العباد، قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ * الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ* وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ** ﴾ [الرعد: ١٩–٢١].

٧ – جعل النبى ﷺ صلة رحمه وقرباه مكافأة من الناس على هدايتهم، وتبليغه رسالة ربه إليهم إن كان يريد منهم أجراً على ذلك، قال تعالى: ﴿ **قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ** ﴾ [الشورى: ٢٣]، فقد قيل فى معنى الآية: لا أسألكم على التبليغ أجراً، إلا أن تودوا قرابتى ولا تؤذوهم، وهو يدل على اهتمامه بهم، والقربى مصدر، كالزلفى والبشرى، بمعنى القرابة.

روى أنه لما نزلت قيل يا رسول الله، مَنْ قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: «على وفاطمة وابناهما»، قال ابن أبى نُعْم: شهدت ابن عمر، عندما سأله رجل عن دم البعوضة، وتبين أنه من أهل العراق، قال: انظروا إلى هذا، يسأل عن دم البعوضة وقد قتلوا ابن النبى ﷺ، سمعت النبى، يقول: «هما ريحانَىَّ من الدنيا» رواه البخارى فى الأدب المفرد.

وقيل: معنى الآية إلا أن تودونى لقرابتى فيكم، ولا تؤذونى، إذ لم يكن بطن من بطون قريش إلا بينه وبينهم قرابة، وليس ذلك قاصراً على قريش، بل يضم العرب جميعاً، من عدنان وقحطان، فكما أن آباءه من عدنان، كانت أمه تَمُتُّ بنسب إلى بنى النجار فى المدينة، وهم من الأوس والخزرج النازحين من اليمن بلاد قحطان.

٨ – اهتمام النبى ﷺ عملياً بصلة الرحم، ليكون قدوة للناس فى تنفيذ ما يوصى به، وليس أدل على ذلك من حرصه على هداية قومه، وتأسفه لضلالهم، فقد حاول جهد طاقته أن يصنع معروفاً لعمه أبى طالب بدخوله فى الإسلام آخر حياته، كما جاء فى صحيح مسلم (١/ ٢١٤)، ووعد بالاستغفار له، وفى ذلك نزل قوله تعالى: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** ﴾ [التوبة: ١١٣].

وقد قال تعالى: ﴿ **فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا** ﴾ [الكهف: ٦]، وقال تعالى: ﴿ **لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلاَّ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ** ﴾ [الشعراء: ٣].

وحزن النبى ﷺ على عمه حمزة كثيراً عندما قتل شهيداً فى أحد، وأحب حبًّا شديداً أولاد بناته، وبخاصة منهم الحسن والحسين، وأمر الناس بحبهم جميعاً.

وأكرم النبى ﷺ أخته من الرضاعة الشيماء فى غزوة حنين، واسمها جُدامة -بضم الجيم وفتح الدال- أو خذامة -بكسر الخاء وفتح الذال المعجمة- أو حذافة بضم الحاء المهملة وبفتح الذال المعجمة والفاء- بنت الحارث بن عبد العزى، روى ابن سعد أن خيلاً للنبى ﷺ أغارت على هوازن لما بعث النبى أبا عامر الأشعرى فى طلب الفارين منهم يوم حنين، فهزموهم، وسبوا النساء والذرية، فأخذوا الشيماء فى جملة السبى، فقالت: أنا أخت صاحبكم، فلم يصدقوها، فلما قدموا على رسول الله ﷺ قالت له: يا محمد، أنا أختك من الرضاعة، قال: وما علامة ذلك؟ قالت: عضة عَضَضْتَنِيهَا فى ظهرى، وأنا متوركتك، قال: فعرف رسول الله ﷺ العلامة، فبسط لها رداءه، وأجلسها عليه، وخَيَّرها، فقال: «إن أحببت الإقامة فعندى محببة مكرمة، وإن أحببت أن أمتعك فترجعى إلى قومك» قالت: بل تمتعنى، وترجعنى إلى قومى، ففعل، فزعمت بنو سعد أنه أعطاها غلاماً يقال له: مكحول، وجارية؛ فزوجت أحدهما من الآخر، فلم يزل منهم من نسلهما بقية، وقال أبو عمر: فأسلمت، فأعطاها رسول الله ﷺ ثلاثة أعبُد وجارية ونَعَمًا وَشَاءً، وسماها خدامة، وقال: والشيماء لقب.(١)

٩ - وردت أحاديث كثيرة توصى بصلة الرحم، منها:

(أ) جاء رجل إلى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، من أحق بحسن الصحبة؟ قال: «أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أباك، ثم أدناك أدناك» رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة، ونصب «أباك» بفعل محذوف، وفى رواية «أبوك».

(ب) حديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه» رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة، إلى غير ذلك من الأحاديث التى مر بعضها فى بر الوالدين، والتى سيأتى بعض منها فى بيان أثر صلة الرحم.

* * *

(١) أسد الغابة، ترجمة مكحول.

الفصل الثانى

آثار صلة الرحم

صلة الرحم، وهى تنظيم من الله للعلاقات الإنسانية، لها آثار طيبة فى الدنيا، وآثار طيبة أيضاً فى الآخرة.

فمن الآثار الدنيوية، أى التى يظهر أثرها فى الدنيا، وبخاصة فى الناحية المادية، وإن كان ذلك أيضاً له صبغته الدينية: النصرة والمعونة والاستكثار والمحبة، وزيادة الخير والنماء والبركة، ورقى الأسرة ومقاومتها لآفات اجتماعية كثيرة.

ومما يدل على ذلك من الآثار، إلى جانب شهادة الواقع المحسوس، الأحاديث الآتية:

١ - «صلة الرحم وحسن الجوار، أو حسن الخلق يَعْمُران الديار، ويزيدان فى الأعمار» رواه أحمد عن عائشة.(١)

٢ - «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة فى الأهل، مَثْرَاة فى المال، مَنْسأة فى الأثر» رواه الترمذى عن أبى هريرة، وقال: حسن غريب.(٢)

٣ - «من أحب أن يُبسط له فى رزقه، وينْسَأ له فى أثره فليصل رحمه» رواه البخارى ومسلم عن أنس.(٣)

٤ - «إن أعجل البر ثوابا لَصِلَةُ الرحم، حتى إن أهل البيت ليكونون فَجَرَة فتنمو أموالهم، ويكثر عددهم إذا تواصلوا» رواه الطبرانى عن أبى بكرة، ورواه ابن حبان فى صحيحه.(٤)

٥ - «إن الله لَيَعْمُر بالقوم الديار، ويُثَمِّر لهم الأموال، ما نظر إليهم منذ

---

(١) الترغيب (٣/١٣٩).
(٢) الترغيب (٣/١٣٨).
(٣) الترغيب (٣/١٣٧).
(٤) الترغيب (٣/١٤٢).

خلقهم، بُغْضًا لهم»، قيل: وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال: «بصلتهم أرحامهم» رواه الطبرانى عن ابن عباس مرفوعًا بإسناد حسن، والحاكم.(١)

٦ – قال زيد بن أسلم: لما خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عَرضَ له رجل، فقال: إن كنت تريد النساء البيض، والنُّوق الأدُم، فعليك ببنى مُدْلج، فقال ﷺ: «إن الله قد منعنى من بنى مدلج بصلتهم الرحم» رواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق، وزاد: «وَطَعْنِهم فى لَبَّات الإبل» وهو مرسل صحيح الإسناد.(٢)

أُدم جمع أدْماء، مذكر آدم، وهو من الإبل الشديد البياض، وقيل: هو الأبيض الأسود المقلتين.

٧ – إن البر والصلة لَيُطيلان الأعمار، ويَعْمُرَان الديار، ويكثران الأموال، ولو كان القوم فجارا، وإن البر والصلة ليخففان سوء الحساب يوم القيامة» رواه الخطيب والديلمى وابن عساكر.(٣)

ومن الآثار الدينية ما يأتى:

١ – جعل الله صلة الرحم من صفات الخيرة الممتازة من الناس، وهم أولو الألباب، كما تقدم فى قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الأَلْبَابِ ..... وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ**﴾ [الرعد: ١٩–٢١].

٢ – جعلها وسيلة لمغفرة الذنوب، وتخفيف الحساب، ففى الحديث أن رجلاً أتى النبى ﷺ، فقال له: إنى أذنبت ذنبًا عظيمًا، فهل لى توبة؟ فقال ﷺ: «هل لك من أم»؟ قال: لا، قال: «فهل لك من خالة»؟ قال: نعم، قال: «فبرها» رواه الترمذى عن ابن عمر.(٤)

وفى الحديث أيضًا: «إن البر والصلة ليخففان سوء الحساب يوم القيامة» ثم تلا رسول الله ﷺ قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ**﴾ رواه ابن معروف وابن عساكر والديلمى.(٥)

---

(١) الترغيب (٣/١٣٨).
(٢) العراقى على الإحياء (٢/١٩٢).
(٣) كنز العمال (٣/٢٠٤).
(٤) الترغيب (٣/١٣٤).
(٥) كنز العمال (٣/٢٠٦).

٣ – جعلها الإسلام سببًا فى البركة فى العمر، أى التوفيق لعمل الخير فى الحياة، لتكون حافلة بالعمل الصالح، على الرغم من قصرها، ويجوز أن يُبقى الله أثر واصل الرحم فى الدنيا، بالذكر الحسن والذرية الصالحة والعلم النافع والصدقة الجارية مثلاً؛ ويدل عليه ما أخرجه الطبرانى فى معجمه الصغير عن أبى الدرداء، قال: ذكر عند رسول الله ﷺ: «من وصل رحمه أُنْسِيءَ له فى أجله»، فقال: «إنه ليس زيادة فى عمره، قال الله تعالى: ﴿**فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ**﴾ ولكن الرجل تكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده» وللطبرانى فى المعجم الكبير من حديث أبى مشجعة الجهنى مرفوعًا: «إن الله لا يؤخر نفسًا إذا جاء أجلها، وإنما زيادة العمر ذرية صالحة».(١)

جاء فى الحديث: «من أحب أن يبسط له فى رزقه، وينسأ له فى أثره فليصل رحمه» وقد تقدم.

٤ – صلة الرحم تدفع ميتة السوء، وتدفع المكروه، ففى الحديث «من سره أن يمد الله فى عمره، ويوسع له فى رزقه، ويدفع عنه ميتة السوء فليتق الله، وليصل رحمه» رواه أحمد والبزار بإسناد جيد والحاكم، وابن جرير وغيرهم(٢)، وروى عن أنس عن النبى ﷺ: «إن الصدقة وصلة الرحم يزيد الله بهما العمر، ويدفع بهما ميتة السوء، ويدفع بهما المكروه والمحذور» رواه أبو يعلى.(٣)

٥ – صلة الرحم من أسباب دخول الجنة، فعن أبى أيوب أن أعرابيًّا عَرَضَ لرسول الله ﷺ، وهو فى سفره، فأخذ بخطام ناقته، أو بزمامها، ثم قال: يا رسول الله، أو يا محمد، أخبرنى ما يقربنى من الجنة، ويباعدنى من النار، قال: فَكَفَّ النبى ﷺ ثم نظر فى أصحابه، ثم قال: «لقد وفق، أو لقد هدى»، قال «كيف قلت»؟ قال: فأعادها، فقال النبى ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة، وتصل الرحم، دع الناقة» وفى رواية: «وتصل ذا رحمك، فلما أدبر، قال رسول الله ﷺ: «إن تمسّك بما أمرته به دخل الجنة» رواه البخارى ومسلم.

---

(١) فتح البارى، لابن حجر (١٠ / ٣٤١، ٣٤٢). (٢، ٣) الترغيب (٣/ ١٣٨).

وأحب أن أنبه إلى أن النبى ﷺ قد وجهت إليه أسئلة كثيرة بعضها فى موضوع واحد، ولكن الإجابات تختلف، كمن طلب منه أن يوصيه، ومن طلب منه أن يدله على ما يدخله الجنة، ومن طلب منه أن يدله على أفضل الأعمال، والإجابات مختلفة، والسر فى ذلك هو مراعاة مقتضى الحال، فيجوز أن يكون النبى ﷺ عارفًا بأن السائل يصلح أن يوصى بنوع معين من الخلق لتهذيب نفسه به، أو نوع من العمل يراه مقصرًا فيه، ويجوز أن يعطى السائل قدرًا من الجواب يتناسب مع استعداده، أو الزمن القصير الذى يسأل فيه، وهكذا، وعلى هذا فلا ينبغى أن يقال: إن فى كلام الرسول تضاربًا بين أفضل الأعمال فى حديث وأفضلها فى حديث آخر، فلكل حديث ظرفه ومناسبته.

* * *

الفصل الثالث

مظاهر صلة الرحم

صلة الرحم، كبر الوالدين، ليس لها مظهر معين، ولا مجال محدود، فهى تنتظم كل جميل يدخل السرور عليهم، ويدفع الأذى عنهم، وذلك كنفقة وهدية وزيارة وتحية وما يشبه ذلك من قول وعمل، فالمهم أن يكون بين الإنسان وبين رحمه اتصال على أى نحو من الأنحاء، يتحقق به الخير، ويثمر المودة وقوة الترابط، على أن يكون ذلك بالطريق المشروع، وإذا كان بر الوالدين لا يتم إذا كان بالمعصية، فكيف يكون البر بغيرهما؟

يقول المناوى فى «الإتحافات السنية» ص٦١: «الرحم التى توصل عامة وخاصة، فالعامة رحم الدين، وتجب صلتها بالتواد والتناصح والعدل والإنصاف، والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة، وأما الرحم الخاصة فبتزيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم، وتفاوت مراتب استحقاقهم فى ذلك.

وقال ابن أبى جمرة فى الكتاب نفسه: صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة، وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء، والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة.

وقال القاضى عياض: لا خلاف أن صلة الرحم واجبة فى الجملة، وقطيعتها معصية كبيرة، قال: والأحاديث فى الباب تشهد لذلك، ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة، وصلتها بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب، ومنها مستحب، فمن وصل بعض الصلة، ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعًا، ولو قصّر عما يقدر وينبغى له لا يسمى واصلاً.[1]

---

(١) شرح النووى لصحيح مسلم (١٦/١٦٣).

ومن مظاهر صلة الرحم المشروعة ما يأتى:

١ - النفقة على الفقير منهم، وهذه النفقة سنة عند الإمام الشافعى، لأنها لا تجب إلا للأصول، أى الوالدين، والفروع، أى الأولاد، وواجبة عند أبى حنيفة.

ونفقة الأقارب تكون بعد توفية الواجب على الإنسان لنفسه وأهله، فعن جابر قال: أعتق رجل من بنى عُذْرَةَ عبداً له عن دُبُر، أى بعد موته، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «ألك مال غيره»؟ فقال: لا، قال: «من يشتريه منى»؟ فاشتراه نُعَيْم بن عبد الله بثمانمائة درهم، فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه، ثم قال: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك، فإن فضل عن ذى قرابتك شيء فهكذا وهكذا»، يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك، وتقدم هذا الحديث ويعلق النووى على الحديث، فيقول: «فى هذا الحديث فوائد، منها الابتداء فى النفقة بالمذكور، على هذا الترتيب، ومنها أن الحقوق والفضائل إذا تزاحمت قدم الأوكد فالأوكد»[1]، وتحدث ابن القيم فى زاد المعاد (٤ / ١٦٥) عن نفقة القريب، فقال ما ملخصه: إن فيها أربعة أقوال:

(أ) قول بأنه لا يجبر أحد على نفقة أحدمن أقاربه، وإنما ذلك بر وصلة، ويعزى هذا القول إلى الشعبى.

(ب) وقول يوجب على الإنسان نفقة القريب، وهو أبوه الأدنى، وأمه التى ولدته خاصة، فهذان الأبوان يجبر الذكر والأنثى من الولد على النفقة عليهما إذا كانا فقيرين، أما نفقة الأولاد فالرجل يجبر على نفقة ابنه الأدنى، حتى يبلغ فقط، وعلى نفقة بنته الدنيا، حتى تتزوج، ولا يجبر على نفقة ابن ابنه، ولا بنت ابنه، وإن سفلا، ولا تجبر الأم على نفقة ابنها وبنتها، ولو كانا فى غاية الحاجة، والأم فى غاية الغنى، ولا تجب على أحد النفقة على ابن ابن ولا جد ولا أخ ولا أخت ولا عم ولا عمة ولا خال ولا خالة، ولا أحد من الأقارب ألبتة، سوى ما ذكرنا.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى (٧ / ٨٣).

وتجب النفقة مع اتحاد الدين واختلافه حيث وجبت، وهذا مذهب مالك، وهو أضيق المذاهب فى النفقات.

(جـ) قول يقول: تجب نفقة عمودى النسب خاصة، دون من عداهم، مع اتفاق الدين ويسار المنفق وقدرته، وحاجة المنفق عليه وعجزه عن الكسب، لصغر أو جنون أو زمانة، إن كان من العمود الأسفل، وإن كان من العمود الأعلى فهل يشترط عجزهم عن الكسب؟ هناك قولان: ومنهم من طرد القولين أيضًا فى العمود الأسفل، فإذا بلغ الولد صحيحًا سقطت نفقته، ذكرًا كان أو أنثى، وهذا مذهب الشافعى، وهو أوسع من مذهب مالك.

(د) قول يوجب الإنفاق على كل ذى رحم محرم لذى رحمه من الأولاد وأولادهم، أو الآباء والأجداد، وتجب نفقتهم مع اتحاد الدين واختلافه، وإن كان من غيرهم لم تجب إلا مع اتحاد الدين، فلا يجب على المسلم أن ينفق على ذى رحم كافرة.

والنفقة إنما تجب بشرط قدرة المنفق وحاجة المنفق عليه، فإن كان صغيرًا اعتبر فقره فقط، وإن كان كبيرًا، فإن كان أنثى فكذلك، وإن كان ذكرًا فلابد مع فقره من عماه أو زمانته، فإن كان صحيحًا بصيرًا لم تجب نفقته، وهى مرتبة عنده على الميراث، إلا فى نفقة الولد فإنها على أبيه خاصة على المشهور من مذهبه، وروى عن الحسن بن زياد اللؤلؤى أنها على أبويه بمقدار ميراثهما، طردًا للقياس، وهذا مذهب أبى حنيفة، وهو أوسع من مذهب الشافعى.

(هـ) قول يقول: إن القريب إن كان من عمودى النسب وجبت نفقته مطلقًا، سواء أكان وارثًا أم غير وارث، وهل يشترط اتحاد الدين بينهم؟ هناك روايتان، وعن رواية أخرى لا تجب نفقتهم إلا بشرط أن يرثهم بفرض أو تعصيب كسائر الأقارب، وإن كان من غير عمودى النسب وجبت نفقتهم، بشرط أن يكون بينه وبينهم توارث، ثم هل يشترط أن يكون التوارث من الجانبين أو يكتفى بأن يكون من أحدهما؟ على روايتين، وتفصيل ذلك وما يتبعه فى مذهب أحمد موجود فى المرجع المذكور ص١٦٥ .

يقول ابن القيم مُعلِّقًا على هذه الآراء:

إن عمر حبس عصبة صبى على أن ينفقوا عليه، وكانوا بنى عمه، وقال زيد ابن ثابت: إذا كان عم وأم فعلى العم بمقدار ميراثه، وعلى الأم بمقدار ميراثها، فإن قيل: المراد بذلك البر والصلة دون الوجوب، قيل: يرد هذا أنه سبحانه أمر به، وسماه حقًّا، وأضافه إليه بقوله «حقه»، وأخبر النبى ﷺ بأنه حق، وأنه واجب، وبعض هذا ينادى على الوجوب جهارًا، ولا يقال: المراد بحقه ترك قطيعته، فإن أية قطيعة أعظم من رؤيته يتلظى جوعًا وعطشًا، ولا يطعمه ويسقيه ولا يكسوه... مع أنك غنى، ولا يكتفى فى عدم القطيعة بمجرد السلام والزيارة، فهذا حق لكل مسلم، بل للذمى البعيد، فما هى خصوصية الرحم الواجبة؟

وقد صنف بعض العلماء كتابًا كبيرًا فى صلة الرحم، ولكن لم يتبين له ما جنس الصلة وأنواعها الواجبة للرحم.

وتجب له الرحمة ولا يشاركه فيها الأجنبى، إن النبى ﷺ قد قرن حق الأخ والأخت بالأب والأم، فما الذى نسخ هذا، وما الذى جعل أوله للوجوب وآخره للاستحباب؟

وإذا عرف هذا فليس من بر الوالدين أن يدع الرجل أباه يكنس الكنيف، ويكارى على الحمير، ويوقد فى أتُّون الحمام... وهو فى غاية الغنى واليسار، وليس من بر أمه أن يدعها تخدم الناس، وتغسل ثيابهم... ولا يصونها بما ينفقه عليها، ويقول: الأبوان مكتسبان صحيحان، وليسا بزمنين ولا أعميين، فيالله العجب!! أين شرط الله ورسوله فى بر الوالدين وصلة الرحم أن يكون أحدهما زَمنًا أو أعمى، وليست صلة الرحم ولا بر الوالدين موقوفة على ذلك شرعًا ولا لغة ولا عرفًا؟ وقد تقدم.

٢ – من مظاهر صلة الرحم التصدق عليهم، فهم أولى من غيرهم، سواء أكانت الصدقة واجبة كالزكاة أم مندوبة، وقد مر أنها سنتان أو قربتان: صدقة وبر.(١)

---

(١) رياض الصالحين ص(١٥٧، ١٥٩).

٣ ـ الاجتهاد ما أمكن فى إيصال النفع والخير لهم بالطريق المشروع، وفى التغلب على العقبات التى تعترضه فى سبيل ذلك، فقد حدث أن الفضل بن العباس وربيعة بن عبد المطلب طلبا من النبى ﷺ ولاية للانتفاع، فرد عليهما بأن الصدقة لا تحل لآل محمد، إنما هى أوساخ الناس، ثم دعا رجلين أنكح ابنتيهما لهما، وأمر العامل على خُمس الغنيمة أن يدفع عنهما الصداق[١]، فالنبى ﷺ ليس عليه ضَيْرٌ أن يمنعهما ما طلبا، لأن الإسلام لا يقره، غير أنه لم يكتف بذلك، وأراد أن يقدم لهما خدمة تتصل بموضوع الطلب، ولعلهما كانا يريدان من العمالة تيسير حالهما للزواج، فكفاهما النبى ﷺ المئونة، ودفع لهما الصداق من النصيب المقرر لذلك فى بيت المال، وهو سهم الغارمين.

ألم تر إلى النبى ﷺ وهو يعرض الإسلام على أبى طالب عند احتضاره، فيأبى، فيحاول أن يعمل له شيئًا يفيده، فيعده بالاستغفار له، كما استغفر إبراهيم لأبيه آزر، لكن الله لم يمكِّنه من ذلك، وينزل قوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ * وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ**﴾ [التوبة: ١١٣، ١١٤].

وكما تكون الصلة بهم عن طريق الاجتهاد فى نفعهم، تكون بالاجتهاد فى دفع الضرر عنهم، مادام ذلك مشروعًا، ففى مصابيح السنة، للبغوى[٢] أن النبى ﷺ، قال: «خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم» وقد اعتذر النبى ﷺ للعباس حين منع الزكاة، كما سيأتى.[٣]

إن هذه الصلة، كما قلنا، لا تكون إلا بما يرضى عنه الدين، فكثيراً ما تحمل عاطفة القرابة على تجاوز الحد، والتهاون فى تحرى الحق، ويعرف هذا فى عرف الناس بالمحسوبيات والاستثناءات.

---

(١) تفسير القرطبى: (واعلموا أنما غنمتم...).

(٢) (٢/١٠٨).

(٣) صحيح مسلم (٧/٥٦).

ومن هذه الألوان التى لا يوافق عليها الدين ما يأتى:

(أ) القضاء لمصالحهم، أو الشهادة لهم بغير حق، وقد ورد النهى عن ذلك فى قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** ﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ** ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقوله تعالى: ﴿ **فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ** ﴾ [المائدة: ١٠٦]، أى إن شككتم فى ذمة الشاهدين فحلِّفوهما أن يقولا الحق غير مراعيين فى ذلك قرابة.

والنبى ﷺ قال فى شأن المخزومية التى تشفع لها أسامة بن زيد فى عدم قطع يدها فى السرقة: «والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» رواه البخارى ومسلم عن عائشة، وعمر رضى الله عنه ضرب ابنه عبد الرحمن على الشرب هو وأبو سِرْوعة عقبة بن الحرث، وكان نبيذاً لا يعلمان أنه يسكر، وكان يستغيث، وهو يضرب، ولم يرحمه أبوه.

والنبى ﷺ حكم فى قضية ماء لصالح الزبير، وهو حكم حق، ولكن الخصم لم يرض بهذه الحكومة، واتهم رسول الله ﷺ بتحيزه لقريبه.

روى مسلم عن عبد الله بن الزبير أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ فى شِرَاج الْحَرّة التى يسقون بها النخل، فقال الأنصارى: سَرِّح الماء يمر، فأبى عليهم، فاختصموا عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك» أى شيئًا يسيرًا دون قدر حقك، ثم أرسله، فغضب الأنصارى، وقال: يا رسول الله أنْ كان ابْنَ عمتك؟ أى حكمت له بالتقديم لأنه ابن عمتك، فتلوَّن وجه النبى ﷺ، ثم قال: «يا زبير اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»، فقال الزبير: والله إنى لأحْسَب هذه الآية نزلت فى ذلك: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي**

أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥][1]، شِرَاج الحرة أى مسايل الماء، وأحدها شَرْجَة، والْحَرَّة هى الأرض الملساء فيها حجارة سود.

(ب) إعطاؤهم ما ليس من حقهم، خصوصًا إذا كان ممن يملك ذلك، كالوالد والموظف، والنبى ﷺ لم يعط فاطمة خادمًا، على الرغم من شدة حاجتها إليه، لأن بيت المال ومصالح الفقراء أولى منها، وقد ذكر ذلك مفصلاً فى الجزء الثالث، ولم يعط عمر بنته حفصة شيئًا من مال المسلمين، مع مناشدتها إياه الرحم، وقال لها: حق الرحم فى مالى لا فى مال المسلمين، وقد مر ذلك فى الجزء الرابع.

والرجل الذى فى مثل هذه المناصب الحساسة مُتَّهَمٌ جدًّا بكل ما يعامل به أقاربه، ولذلك رأينا بعض الوَرعين منهم لا يرضى عنهم أقاربهم، وذلك لعدم الإفادة منهم كغيرهم، بل إنهم قد يؤثرون غير أقاربهم عليهم، إبعادًا للتهمة عنهم.

(جـ) محاباتهم بإيثارهم على غيرهم فيما هو حق للجميع على السواء، كوظيفة وغيرها، إذا كان ممن يملك ذلك أيضًا، اللهم إلا إذا كانت هناك مصلحة ترجحه، فقد فضل النبى ﷺ فى العطاء يوم حنين بعض قريش من مُسْلِمَة الفتح على غيرهم من السابقين فى الإسلام، وقد وَجَدَ فى نفسه بعض من لم يفهموا الحكمة فى ذلك، وقالوا: يعطى قريشًا ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم؟ فلما بلغه ذلك جمعهم، وقال لهم: «أما تَرْضَوْن أن يذهب الناس بالأموال، وتذهبون بالنبى إلى رحالكم؟ فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون...» حتى قالوا: يا رسول الله، قد رضينا.[2]

أما إكرام الأقارب بما لا يعارض مصلحة، أو يظلم أحدًا من الناس فلا بأس به، بعث رسول الله عمر على الصدقة، فقيل: مَنَع ابن جميل، وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما يَنْقِمُ ابن جميل إلا أنه كان

---

(١) جمع الجوامع (١/٩٨٧).

(٢) الزرقانى على المواهب (٣/٣٨).

فقيراً، فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً، قد احتبس أدراعه وأعتاده فى سبيل الله، وأما العباس فهى علىَّ، ومثلها معها» ثم قال يا عمر، أمَا شَعَرْتَ أن عم الرجل صِنْوُ أبيه»؟ رواه مسلم[1]، قيل: إن معناه أنا أدفعها عنه، وأدفع مثلها، حتى لا تكون هناك شبهة فى محاباة أقاربه، وقيل: إن النبى ﷺ كان قد أخذ منه زكاة عامين مقدمًا، والنبى سيدفعها، كما جاء فى حديث آخر لغير مسلم، ذكره النووى.[2]

ومثل ذلك إذا سمح ذوو الحقوق بإكرام أقاربه، فلا بأس بذلك، كما أحب الرسول ﷺ أن يعيد إلى زينب قلادتها التى أرسلتها فداء لزوجها أبى العاص، وكانت القلادة هدية لها من أمها، فرقَّ لها النبى ﷺ، وقال للناس: «ألا أرجعتم لها قلادتها»؟ فأحسنوا إليها، وقد تقدم ذلك فى الجزء الثالث.

إن الميل إلى تفضيل ذوى القربى غريزة فى النفس، يمليه حب الذات، والإسلام جاهد جهاداً عنيفًا فى تهذيب هذه الغريزة، خصوصًا بين العرب الذين كانت تتحكم فى سلوكهم العصبية والعنصرية، إن عمرو بن العاص، فى غزوة ذات السلاسل، لم يُغِرْ على «بكْرٍ»، لأنهم أخواله، وفى حادث الإفك ثار الأوس والخزرج، لأن النبى ﷺ، قال: «من يَعْذِرُنى من رجل قد بلغ أذاه فى أهل بيتى»؟ فقال سعد بن معاذ الأنصارى: أنا أعذرك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس ضَرَبْنَا عنقه، وإن كان من إخواننا الخزرج أَمَرْتَنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عبادة، وهو سيد الخزرج، وكان رجلاً صالحًا، ولكن اجْتَهَلَتْه الْحَمِيَّةُ، فقال لسعد ابن معاذ: كَذبْتَ لَعَمْرُ الله، لا تقتلُه ولا تقدر على قتله... وثار الْحَيَّان حتى هموا أن يقتتلوا، فلم يزل رسول الله ﷺ يُخَفِّضُهم حتى سكنوا، رواه مسلم[3] إلى غير ذلك من صور تظهر قوة التأثر للقرابة، والميل إلى جانبها، ولهذا شدد الله النهى عن مراعاة هذه الصلة فى مواطن الحق، لأن لها آثاراً خطيرة.

---

(١) صحيح مسلم (٧/٥٦).

(٢) المرجع نفسه.

(٣) (١٧/١٠٩).

(د) إرضاؤهم بتقليدهم في سلوكهم، حتى لو كان خطأ، أو السكوت عن باطلهم دون إنكار له، أو محاولة تبريره بغير حق، والله سبحانه قد نعى على الكفار تمسكهم بمواريث آبائهم، وعدم الخروج على عرفهم وتقاليدهم: ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ** ﴾ [المائدة: ١٠٤]، ﴿ **وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ * قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ** ﴾ [الزخرف: ٢٣، ٢٤]، ﴿ **إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ * فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ** ﴾ [الصافات: ٦٩، ٧٠]، ﴿ **أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ** ﴾ [الأعراف: ١٧٣].

* * *

الفصل الرابع

صورة شاذة

هناك نوعان من الأقارب لا ترتاح النفوس إلى برهما، ويكثر التساؤل عن حكم صلتهما، وهما: المخالفون فى الدين والفاسقون، والأقارب الذين لا يشكرون المعروف، أو يقابلون الإحسان بالإساءة، ولبيان الحكم فيهما نقول:

١ - الأعداء فى الدين والفاسقون:

المودة القلبية لهؤلاء ممنوعة، فإن حبهم حب لسلوكهم، وهذا محرم؛ قال تعالى: ﴿ **لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم** ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقال: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون * قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين** ﴾ [التوبة: ٢٣، ٢٤].

والنبى ﷺ بيّن أن قرابته لغيره لا تنفعه إلا مع الدين، روى البخارى فى الأدب المفرد: أن النبى ﷺ أمر عمر أن يجمع قومه، فجمعهم، فانتقد الأنصار ذلك، لأن قريشًا لم يستجيبوا للنبى ﷺ، فلما علم النبى ﷺ أنه ليس معهم أحد إلا حليفهم وابن أختهم ومواليهم، قال: «أنتم تسمعون إن أوليائى منكم المتقون، فإن كنتم أولئك فذاك، وإلا فانظروا، لا يأتى الناس بالأعمال يوم القيامة، وتأتون بالأثقال، فيعرض عنكم، ثم نادى، فقال: «يا أيها الناس، ورفع يديه يضعهما على رؤوس قريش، أيها الناس، إن قريشًا أهل أمانة، من بغى بهم، قال زهر: أظنه قال: العوائر، كبّه الله لمنخريه» ثلاث مرات.[١]

(١) والعوائر: جمع عوار بتثليث العين، وهو العيب.

وقال ﷺ: «إن آل أبى فلان[1] ليسوا بأوليائى، إنما وليى الله وصالحو المؤمنين، ولكن لهم رحم أبُلُّها ببَلالها» رواه البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص، والبَلال بفتح الباء وكسرها كما ذكره النووى[2]، وفى هامش ابن كثير: أنها بكسر الباء، جمع بَلَل[3]، ومعنى: أبلها ببلاها، أصلُها، شبه قطيعتها بالحرارة تطفأ بالماء وهو صلة الرحم.

وأبو بكر رضي الله عنه لم يرحم ابنه يوم بدر، كما ذكره السيوطى فى تاريخ الخلفاء[4]، أخرج ابن عساكر أن عبد الرحمن بن أبى بكر كان يوم بدر مع المشركين، فلما أسلم قال لأبيه: لقد أهْدَفْتَ لى يوم بدر، فانصرفت عنك، ولم أقتلك، فقال أبو بكر: لكنك لو أهدفت لى لم أنصرف عنك.

ومعنى أهدفت: أشرفت وظهرت.

وكذلك أبو عبيدة قتل أباه فى أحد[5]، يقول الخازن فى تفسيره لآية ٢٢ من سورة المجادلة: روى عن عبد الله بن مسعود فى هذه الآية، قال: «ولو كانوا آباءهم» يعنى أبا عبيدة بن الجراح، قتل أباه عبد الله بن الجراح، «أو أبناءهم» يعنى أبا بكر الصديق، دعا ابنه يوم بدر للبراز، وقال: يا رسول الله، دعنى أكُنْ فى الرَّعْلَة الأولى - والرعلة: هى القطعة من الفرسان - فقال له رسول الله ﷺ: «متِّعنا بنفسك يا أبا بكر»، «أو إخوانهم» يعنى مصعب بن عمير، قتل أخاه عبد بن عمير يوم أحد، «أو عشيرتهم» يعنى عمر بن الخطاب، قتل خاله العاص ابن هشام بن المغيرة يوم بدر، وعلى بن أبى طالب وحمزة وأبو عبيدة، قتلوا بنى عمهم: عتبة وشيبة ابنى ربيعة، والوليد بن عتبة يوم بدر.

أما المعاملة الظاهرية الخالية من الحب فلا مانع منها، قياساً على الأمر بطاعة الوالدين الكافرين فى غير المعصية، كما تقدم؛ قال تعالى: ﴿ **وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا** ﴾

---

(١) يعنى آل الحكم بن أبى العاص.
(٢) صحيح مسلم (٣/ ٨٠).
(٣) (٦/ ١٧٦).
(٤) ص٢٥.
(٥) فى أسباب النزول، للسيوطى: فى بدر.

[لقمان: ١٥]، وقال: ﴿ **لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

وقد سألت أسماء بنت أبى بكر رسول الله ﷺ عن بر أمها التى زارتها بالمدينة، وكانت مشركة، فقال لها: «صلى أمك» رواه البخارى ومسلم[١]، واسم هذه الأم قَيْلَة أو قُتَيْلة، وهى أمها من النسب، لأنها أم عبد الله شقيق أسماء، كما ذكره الشبلنجى.[٢]

قال ابن جرير: «لا مانع من بر القريب غير الموافق فى الدين، كأسماء لأمها، وإهداء عمر حُلَّةً لأخيه المشرك، فكأنها مستثناة من قوله تعالى: ﴿ **لا تَجِدُ قَوْماً...** ﴾».

وقد أكرم النبى ﷺ أمه من الرضاعة: «حليمة بنت أبى ذؤيب» عندما زارته فى حنين، فقام إليها، وبسط رداءه لها، فجلست عليه، وكثرت الأقوال فى إسلامها، والصحيح أنها أسلمت.[٣]

كما أكرم أخته الشيماء بنت حليمة يوم أن سبوها فى هوازن، وأسلمت ومنحها هدية عظيمة، كما مر ذكره، وأورده الزرقانى على المواهب، كما أورده الماوردى فى الأحكام السلطانية.[٤]

وسمح النبى ﷺ لثُمَامَةَ أن يَمُدَّ قريشًا بالقمح الذى كانت اليمامة تَمُونُ به مكة، عندما شكوه إلى رسول الله ﷺ، وقد حلف أن يمنعه عنهم بعد إسلامه.[٥]

ولم يقطع ﷺ نخل الطائف عندما غزاهم وذلك رعاية لحق الرحم لما سألوه ذلك.[٦]

---

(١) رياض الصالحين ص١٥٦، والترغيب (٣/١٣٣).

(٢) نور البصائر والأبصار ص٨٥.

(٣) الزرقانى على المواهب (٣/٢٩٣).

(٤) الأحكام السلطانية ص١٣٦.

(٥) زاد المعاد -غزوة نجد.

(٦) زاد المعاد غزوة الطائف.

ومن بر الأقارب المخالفين فى الدين الدعاء لهم بالهداية إلى الإسلام، كما كان النبى ﷺ يدعو لقومه، وقد آذوه وهو عائد من الطائف، وكذلك فى غزوة أحد، حيث قال: «اللهم اهد قومى فإنهم لا يعلمون».

وقد تلطف النبى ﷺ مع العباس يوم أسر ببدر، فلم يوافق على قتله لأنه خرج معهم مُكْرَهًا، وإن كان قد تشدد فى طلب فدائه، وكل ذلك روته كتب السيرة.

وقد تقدم أنه أكرم صهره أبا العاص زوج ابنته زينب، وقبل فداءه من أجلها، وَرَدَّ إليها قلادتها.

ومعاملته لأقاربه الكفار تفسر معنى البَلال الذى جاء فى الحديث السابق؛ فلما نزلت عليه آية: ﴿**وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**﴾ نادى بنى عبد شمس وبنى كعب بن لؤى، ومرة بن كعب، وبنى عبد مناف، وبنى هاشم، وبنى عبد المطلب، وفاطمة أن ينقذوا أنفسهم من النار، لأنه لا يملك لهم من الله شيئًا، حيث قال: «غير أن لكم رحمًا سأبُلُّها بِبَلالها» رواه مسلم عن أبى هريرة، والبلال هو الماء.(١)

٢ - تنكر الأقارب للمعروف:

كثير من الأقارب ينكرون ما قدم إليهم من بر، إما بجحده أصلاً وإما باستقلاله، وقد يقابلون ذلك بالإساءة، ويا ليتهم يسكتون فيقفوا موقفًا سلبيًا، فقد يكون المتاركُ محسنًا، والإسلام لا يقر عملهم هذا، بل إنه يحث على شكر المعروف، إما بعمل معروف آخر وإما بالدعاء والثناء بالخير على فاعله، ففى الحديث: «من اصطنع إليكم معروفًا فجازوه، فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له، حتى تعلموا أن قد شكرتم، فإن الله شاكر يحب الشاكرين» رواه الطبرانى فى الأوسط عن عبد الله بن عمرو، ورواه بمثله أبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه، والحاكم، وقال صحيح على شرطهما.(٢)

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ٧٩).

(٢) الترغيب (٣/ ١٠).

وفى الحديث أيضًا: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» رواه أبو داود عن أبى هريرة، ورواه الترمذى، وقال صحيح.(١)

ومع أن الإسلام لا يقر هؤلاء الأقارب على موقفهم هذا، فهو لا يصح أو لا يرضى أن يعامَلُوا بالمثل فَيُقْطَعوا؛ إن هذا مرض مُتَفَشٍّ بين الأقارب، وكثير منهم إن لم يكن أكثرهم يحسدون من هم أسعد حالاً، والحسد من طبائع النفوس، أو غالب عليها، فهم يَنْفَسُون الخير الذى عند الموسرين، وقد يتمنون زواله، مع أن بقاءه فى مصلحتهم على أى وضع كان، وكان الجدير بهم كأعضاء أسرة، أو كجماعة يجرى فى عروقهم دم واحد، أو متقارب، أن تكون إحساساتهم الطيبة متبادلة، فذلك خير لهم جميعًا، ولهذا كانت الإساءة التى تصدر من قريب كان يؤمَّل منه الخير شديدة الوقع على النفس، كما يقول طَرَفَةُ بن العبد:

وظُلْمُ ذوى القربى أشد مضاضة على النفس من وقع الحسام المهند(٢)

وكما يقول غيره:

كنت فى كربتى أفر إليهم وهم كربتى فأين الفرار(٣)

وقد نصح عمر بن الخطاب، تخفيفًا لحدة التحاسد بين الأقارب، ألا يتجاوروا، فقال لأبى موسى الأشعرى: مُرْ ذوى القرابات أن يتزاوروا، ولا يتجاوروا.(٤)

وقال أكثم بن صَيْفى: تباعدوا فى الدار تقاربوا فى المودة، وقال رجل لخالد ابن صفوان: إنى أحبك، فقال: وما يمنعك من ذلك ولست لك بجار ولا أخ ولا ابن عم؟ يريد أن الحسد موكل بالأدنى فالأدنى، أى الأقرب فالأقرب.(٥)

وطبيعة النفس تحدث بمقابلة الإساءة بالمثل، خصوصًا إذا كان وقعها أليمًا، فى مثل إساءة الأقارب، وهذا ما أملى على الشاعر أن يقول:

---

(١) الترغيب (٣/١٠).

(٢) الوسيط، للسكندرى، وجاء فى عيون الأخبار (٢/٨٨) أنه لعدى بن زيد.

(٣) العقد الفريد (١/٢٥٠).

(٤) العقد (١/١٦٦)، والإحياء (٢/١٩٢)، وعيون الأخبار، لابن قتيبة.

(٥) العقد (١/١٦٦).

أقاربُك العقاربُ فاجتنبهم ولا تركن إلى عم وخال
فكم عمٍّ أتاك الغم منه وكم خال من الخيرات خال

وقال الكندى فى بعض رسائله: الأب رب، والولد كمد، والأخ فخ، والعم غم، والخال وبال، والأقارب عقارب:

لحومهم لحمى وهم يأكلونه وما داهيات المرء إلا أقاربه[1]

ولقد أشاح النبى ﷺ بوجهه عند الأبواء فى الطريق إلى مكة، يوم أن قابله أبو سفيان بن الْحَرث وهو ابن عمه وعبد الله بن أبى أمية، وهو ابن عمته عاتكة وذلك تأثراً بما أصاباه به من أذى وهو بمكة، حتى دخلت أم سلمة فى الموضوع، وقالت له: لا يكن ابن عمك وابن عمتك أشقى الناس بك[2]، وأخذ أبو سفيان يستعطف النبى ﷺ حتى أقبل عليه، وأسلم.[3]

والإسلام فى سماته وحبه للسلام، وفى دعوته للكمال والترفع عن الدنيا، لا ينصح كما قلت، بمقابلة الإساءة بالإساءة، فتكون الجفوة والقطيعة، فالإنسان لا يستغنى عن أقاربه بأى حال، والمثل العربى يقول: كَفُّك منك وإن كانت شلاء[4] ويقول أنفك منك وإن ذَنَّ، يعنى سال مخاطه[5]، بل يدعو إلى العفو والصفح، ويكرم من يقابلون الإساءة بالإحسان، الذين يصورهم قول الْمَقَنَّع الكندى:

وإن الذى بينى وبين بنى أبى وبين بنى عمى لمختلف جدا
فإن أكلوا لحمى وفرت لحومهم وإن هدموا مجدى بنيت لهم مجدا
وإن ضيعوا غيبى حفظت غيوبهم وإن هم هَووا غيى هَويت لهم رشدا[6]
وإن زجروا طيرا بنحس تمر بى زجرت لهم طيرا تمر بهم سعدا
ولا أحمل الحقد القديم عليهم وليس رئيس القوم من يحمل الحقدا
لهم حل مالى، إن تتابع لى غنى وإن قل مالى لم أكلفهم رفدا[7]

(١) أدب الدنيا والدين ص١٤٧.
(٢) زاد المعاد (٢/١٦٢).
(٣) زاد المعاد فتح مكة (٢/١٦٢).
(٤) العقد (١/٢٤٩).
(٥) عيون الأخبار (٣/٨٩).
(٦) هوى بكسر الواو بمعنى أحب من باب صَدِى يَصْدَى صَدى.
(٧) معراج البيان ص١٧٢.

وهذا ما وجَّه الله به أبا بكر الصديق، حين حلف أن يقطع معونته عن ابن خالته مِسْطح ابن أثاثة، الذى خاض فى الإفك مع الخائضين، واتهم عائشة بنت أبى بكر بالسوء، فنزل قوله تعالى: ﴿ **وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [النور: ٢٢].

وحدث أن رجلاً جاء إلى النبى ﷺ، وشكا إليه معاملة أقارب له، على الرغم من صلته لهم، فنصحه بالصبر والتحمل، ووعده بنصر الله له عليهم، روى مسلم عن أبى هريرة أن رجلاً، قال: يا رسول الله، إن لى قرابة أصلهم ويقطعوننى، وأحسن إليهم ويسيئون إلى، وأحْلُمُ عليهم ويجهلون على، فقال: «لئن كنت كما قلت فكأنما تُسِفُّهم المَلّ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك». (١)

والمَلُّ هو الرماد الحار، أى كأنما تطعمهم شيئًا كريهًا، وهو تشبيه لما يلحقهم من الإثم، ثم بما يلحق آكل الرماد من الألم، ولا شىء على هذا المحسن إليهم، لكن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم فى حقه، وإدخالهم الأذى عليه، وقيل: ذلك الذى يأكلونه من إحسانك كالملّ يحرق أحشاءهم، ذكره النووى فى شرح مسلم. (٢)

وليعتقد الإنسان أن معروفه لن يضيع عند الله، وأنه منصور عليهم بفضله وعونه، ولنا فى يوسف وإخوته عبرة، حسدوه فرموه فى الجب، فأكرمه الله، وولاه خزائن الأرض فى مصر؛ ولجأ إليه إخوته طالبين الميرة، وفى النهاية جاء قوله تعالى: ﴿ **قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَٰذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ * قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ** ﴾ [يوسف: ٩٠-٩٢]، والخطأ منهم جائز بناء على كونهم غير أنبياء، انظر كتابنا «المصطفون الأخيار».

---

(١) رياض الصالحين ص١٥٤.

(٢) (ج ١٦ ص١١٥)

ويبين الإسلام أن قيمة الصلة لا تظهر إلا عند عدم الشكر من الأقارب لها، فالواصل الذى يُشْكَر قد أخذ ثمن صلته شكرًا، جاء فى الحديث الذى رواه البخارى عن عبد الله بن عمرو بن العاص «ليس الواصل بالمكافىء، ولكن الواصل من إذا قَطَعَتْ رحمُه وصلها»[1]، والمسلم الكامل هو الذى لا يسير مع الهوى، ولا يجارى عرف الناس فى قطيعة الرحم، لمواقفهم الشاذة، ففى الحديث: «لا تكونوا إمَّعة، تقولون: إن أحسن الناس أحسنّا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطِّنُوا أفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا ألا تظلموا» رواه الترمذى وحسَّنه عن حذيفة[2]، الإمَّعة هو الذى لا رأى له، فهو يتابع كل أحد على رأيه، وقد أعطى رسول الله ﷺ من الفيء ذا الرحم الظالم، كما رواه البغوى فى العتق.

وعن أم كلثوم بنت عقبة أن النبى ﷺ، قال: «أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح» رواه الطبرانى وابن خزيمة فى صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، والكاشح هو الذى يضمر عداوته فى كَشْحِه وهو خصره.

وجاء فى الحديث أيضًا عن أبى ذر: أوصانى خليلى عليه السلام بصلة الرحم وإن أدْبَرت، وأمرنى أن أقول الحق، وإن كان مرًّا، رواه أحمد وابن حبان وصححه.[3]

* * *

(١) رياض الصالحين ص١٥٦.
(٢) الترغيب (٣/١٤٠).
(٣) الترغيب (٣/١٣٩).